

دور التمويل الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية

The Role of Islamic Finance in Achieving Economic Development

L.M. Muhfeeth

lafeermufeeth9@gmail.com

Abstract:

The fact that Islam prohibits paying and receiving interest does not imply that it frown on making money or encourage reverting to an all-cash or barter economy. Islam encourages all parties in a financial transaction to share the risk and profit or loss of the project. This is what leads to real economic development. That is to say, that the interest-based financing does not create real assets, therefore, the supply of money through the loans advanced by the conventional financial institutions does not match with the real goods and services produced in the society, this finally will not lead to economic development in the society. At the same time, the Islamic financing based on profit and loss sharing system in which the banks and financial institutions who provide capital to the commercial activities, out of the deposits made with them, the flow of the actual profits earned by the society may be directed towards the depositors in equitable proportions which may distribute wealth in a wider circle and may hamper concentration of wealth in the hands of the few. Allah said: **“so that it will not be a perpetual distribution among the rich” (59/7)**. This finally will lead to economic development in the society. In this paper, we discuss the basic features of the Islamic finance in achieving economic development, and we come to end that the interest-based financing does not create real assets, therefore, under this system, the economic stability, and its development is impossible. While Islamic finance system has much to offer a comprehensive approach to eradicating poverty and build a healthy economy. Using inductive, and descriptive research methodologies. The author reviews several works and economic researches that have discussed the economic crisis and the obstacle of the economic development in the society. The work concludes by recommending Lenders, Investors, Funders, and financial institutes to take these observations into consideration when providing the capital to finance any projects.

Key Words: Capital, Finance, development, interest, Islam.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه وأتباعه ومن اهتدى بهديه وسنته إلى يوم الدين... أما بعد....

فقد أصبح التمويل لتحقيق التنمية الاقتصادية أمراً لا غنى عنه، سواء على مستوى الأفراد أو على مستوى الحكومة بمختلف أنواعها التجارية والصناعية والخدمية، حيث تتوقف عمليات التنمية الاقتصادية على تمويل فعال يعمل على توفير واستغلال واستثمار الموارد المالية والنقدية، بحيث يشكل قنوات يتم من خلالها تدفق الأموال من الوحدات التي تحقق فوائض مالية إلى الوحدات التي تعاني من عجز مالي.

هذا وقد أحرز الإسلام قصب السبق في تقرير التمويل وتأكيد أهميته، فروي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم: اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل، قال: لا، فقالوا: تكفوننا المؤونة ونشرككم في الثمرة، فقالوا سمعنا وأطعنا، أي أن الرسول صلى الله عليه وسلم والمهاجرين رفضوا ما عرضه عليهم الأنصار من مشاركتهم في أموالهم دون مقابل، واختار الرسول صلى الله عليه وسلم ومعه المهاجرون أن يقدم الأنصار للمهاجرين التمويل من خلال صيغة المساقاة، على أساس المشاركة في نتائج الاستثمار، وهو ما يمكن وصفه بأول عملية تمويل إسلامي باستخدام إحدى الصيغ التمويلية التي شرعها الإسلام.

ومن تأمل طبيعة التمويل التقليدي من أولها إلى آخرها، وعرفها من بدايتها إلى غايتها، علم أنها تقوم على تحقيق أكبر ربح ممكن عن طريق منح القروض لعملاء الائتمان بفائدة ثابتة، بصرف النظر عن نتيجة نشاطه، بينما التمويل الإسلامي يقوم على التعاون بين المال والعمل، حيث يهدف إلى تسخير المال ووضعه في خدمة الأعمال وتنمية الموارد، حيث لا عائد للمال في المفهوم الإسلامي إلا بالمشاركة مع العمل في مجال الاستثمار والتنمية.

أهمية الموضوع:

يعتبر القطاع المالي بمثابة الشرايين التي تنقل الحركة في جسم الاقتصاد القومي، فهو يعمل على تجميع مدخرات الشعب وتحويلها إلى استثمارات منتجة، حتى تكتمل دورة النشاط الاقتصادي، لتحقيق التنمية الاقتصادية. على أن نظام التمويل التقليدي القائم على ثبات الفائدة تحول دون تحقيق التنمية الاقتصادية، الأمر الذي دعانا إلى السعي المتواضع نحو تأكيد أهمية التمويل الإسلامي المتمثل في تقديم المال من طرف إلى آخر يتصرف فيه ويشتركان في نتائج الاستثمار كبديل ناجح للتمويل التقليدي.

مشكلة البحث:

كل بحث من البحوث العلمية يرتبط بقضية يستوجب حلها، ويسعى إلى إزالة الغموض عنها، وتتلخص المشكلة الرئيسية لهذا البحث في إثبات دور التمويل التقليدي في الحيلولة دون تحقيق التنمية الاقتصادية، وذلك لأن نظام الفائدة الثابت سبب رئيسي لعدم إقدام أصحاب الأعمال على المشاريع الإنتاجية خوفاً من تحميل الخسارة على عاتقهم وحدهم، مما يؤدي إلى زيادة البطالة وعدم تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع.

فرضيات البحث وأهدافه:

من خلال هذا البحث ستتم مناقشة الفرضيات الآتية:

- ١- إن التمويل التقليدي القائم على الفائدة له آثار سلبية على التنمية الاقتصادية.
 - ٢- إن التمويل الإسلامي نظراً لكونه يقوم على تقاسم نتائج الاستثمار، يشجع أصحاب الأعمال على الإقدام على المشاريع الإنتاجية، مما يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- وهنا تثار العديد من التساؤلات لعل من أهمها ما يلي:

- ١- ما مفهوم التمويل في الفكرين الوضعي والإسلامي
 - ٢- ما الفرق بين التمويل التقليدي وبين التمويل الإسلامي؟.
 - ٣- هل من مبادئ شرعية تخضع لها عمليات التمويل في الإسلام؟
 - ٤- هل يمكن للتمويل الإسلامي أن يسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية؟ وكيف؟
- هذه الأسئلة وغيرها سيجيب عنها هذا البحث، وذلك كله في ظل اقتصاد إسلامي باقتراح التوصيات المناسبة، وذلك في ضوء المؤشرات والنتائج التي سوف تتمحور عنها هذه الدراسة بإذن الله تعالى.

الدراسات السابقة: Literature Review

تمكن الباحث من الاطلاع على عدة دراسات ومنشورات وكتب سابقة حول هذا الموضوع ومن أبرزها على النحو التالي:

- ١- دراسة نور الدين (٢٠١٨) بعنوان "دور التمويل الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية" تناولت الدراسة دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال تخفيض معدلات البطالة وتمويل المشاريع الاستثمارية والربحية عن طريق صيغ التمويل الإسلامية البناءة التي تخدم الاقتصاد الحقيقي، كما اهتمت بترقية الفرد والمجتمع من خلال تقديم قروض حسنة للفئة الضعيفة وتمويل الجمعيات الخيرية ودعم المؤسسات التعليمية والمؤتمرات العلمية، وتوصلت الدراسة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية لها دور فعال في التنمية الاقتصادية

إلا أن البنوك الإسلامية تركز على توظيفها في الجانب الربحي أكثر منه تنموي، مما يقلل دورها في دعم التنمية الاقتصادية.

٢- دراسة خطاطبة (١٩٩٢) بعنوان "التمويل اللاربوي للمؤسسات الصغيرة في الأردن"

تناولت الدراسة مصادر التمويل اللاربوي، وصيغ التمويل، ومدى ملاءمتها للمنشآت الصغيرة، كما تناولت دور البنوك الإسلامية في حل مشكلة التمويل التي تواجهها تلك المشاريع.

وأوصت الدراسة بإجراء دراسة اقتصادية ذات ثوابت غير متغيرة، تشرف عليها الحكومة تعكس تطلعات الاقتصاد الأردني، كما أوصت ببحث البنك المركزي الأردني على زيادة نشاطه وتوجيه سياسته نحو كمية الائتمان الموجهة لهذا القطاع، وزيادة تدخله في النشاطات الميدانية باعتبارها مؤسسات تنموية وأن تشرف على المشاريع الاقتصادية.

٣- دراسة (CGAP2008) بعنوان "التمويل الأصغر الإسلامي"

تناولت الدراسة التمويل الأصغر الإسلامي وبينت النمو المتزايد للتمويل الإسلامي في العالم، وتطرقت الدراسة إلى عدد من الدراسات التي قامت بها المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء والتي بينت أن هناك طلباً متزايداً على التمويل الإسلامي، وأشارت إلى التحديات المحتملة أمام التمويل الإسلامي، ومن هذه التحديات:

- ١- تصميم برامج قابلة للاستثمار.
 - ٢- تشكك بعض العملاء في أن المعاملات متوافقة مع الشريعة الإسلامية.
 - ٣- قلة تنوع المنتجات وصيغ التمويل المستخدمة.
 - ٤- النظر إلى أن البنوك الإسلامية مجرد نظرية وليس لها أي تطبيق على الأرض الواقع.
- ٤- دراسة عمر محجوب (٢٠١٠) بعنوان "تقويم دور التمويل الإسلامي في دعم التنمية الاقتصادية في السودان"

تناولت الدراسة مقومات السودان الاقتصادية ومواردها الطبيعية، وتطرقت إلى أسباب تخلف السودان اقتصادياً، وأشارت إلى المنتجات وصيغ التمويل الإسلامية، وأدوارها في تحقيق التنمية المستدامة، وتوصلت الدراسة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية لها دور فعال في التنمية الاقتصادية إلا أن البنوك الإسلامية بالسودان تركز على توظيفها في الجانب الربحي أكثر منه تنموي، مما يقلل دورها في دعم التنمية الاقتصادية. كما حثت مؤسسات التمويل العربية والإسلامية على تقديم التمويل اللازمة للقطاعات الاقتصادية الحيوية.

خطة البحث: هذا وقد جاء خطة البحث على النحو التالي:

- ١- المقدمة: وتشمل على تحديد مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وخطته.
- ٢- المبحث الأول: مفهوم التمويل.

٣- المبحث الثاني: دور التمويل الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية.

٤- الخاتمة: وفيها خلاصة البحث وأهم نتائجه وتوصياته.

المبحث الأول

مفهوم التمويل الإسلامي

التمويل عند الاقتصاديين يقصد به: الحصول على الأموال نقدية كانت أم عينية مقابل عائد ثابت واستخدامها لتشغيل أو تطوير المشاريع. يقول موريس دوب: "التمويل في الواقع ليس إلا وسيلة لتعبئة الموارد الحقيقية القائمة". وعليه يمكن لنا القول: إن التمويل في الفكر الوضعي يعني توفير الأموال اللازمة مقابل الفائدة للقيام بالمشاريع الاقتصادية.

أما التمويل في الفكر الإسلامي فيعرف بأنه تقديم المال من طرف إلى آخر يتصرف فيه ويشتركان في نتائج الاستثمار. فالتمويل الإسلامي هو تقديم ثروة بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية.

وقبل الخوض في غمار الموضوع نريد أن نستلفت الأنظار إلي ملاحظات هامة يجب فهمها فهما صحيحا لكي يتبين لنا الفرق بين التمويل التقليدي والإسلامي.

ومن مزايا الفكر الإسلامي بالنسبة للكسب وزيادة رأس المال أن للزمن فيه قيمة إيجابية بالنسبة للبيع، بينما الفكر الإسلامي لا يقيم له وزنا بالنسبة للقرض. بمعنى أن الأساس الذي اعتبره الفكر الإسلامي لنماء المال لا يخرج أن يكون واحدا من اثنين:

١- الزيادة الذاتية للعين، وهي لأنواع من الأموال جعل الله فيها خاصية النماء كالبذور والأرض والحيوان.

٢- الزيادة الناشئة عن التجارة أي معالجة المال بالعمل.

ومن الواضح أن هاتين الزياتين إنما تحصلان خلال الزمن، ولكن الاعتبار فيهما بالنسبة لاستحقاق العائد على المال، إنما هو لعنصر النماء وليس لعنصر الزمن. كما نلاحظ أن الزمن وحده -مستقلا عن النماء- ليس له تأثير في استحقاق الزيادة كما هو الشأن بالنسبة للزمن وحده - مستقلا في عقد البيع.

وهذا يعني أن استحقاق الربح لصاحب التمويل في الفكر التمويل الإسلامي يتوقف على نمائه وزيادته عن طريق استثماره في العمل الإنتاجي، فلا بد من تعاون المال مع العمل، ولأن النقود لا تلد نقودا، وذلك لأن المشروع قابل للربح والخسارة، فلا بد من تقاسم نتائج المشروع.

المبحث الثاني

دور التمويل الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية

إن من الأهداف التي تسعى دول العالم لتحقيقها من خلال أدواتها الوضعية هي تنمية الإنتاج وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية والاستقرار الاقتصادي، على أن نظام التمويل التقليدي القائم على الفائدة الربوية لن يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاستقرار الاقتصادي، وإنما يؤدي إلى تضيق دائرة التمويل؛ لأنه يعتمد على ضمانات لا يقدر عليها إلا الأغنياء، ورب المال في ظل هذا النظام لا يهتم بنجاح المشروع، لأن فائدته ثابتة، ورأس ماله مضمون، مما يؤدي إلى تخفيض التمويل، وبالتالي إلى تقليل الاستثمار، وهذا بدوره يؤدي إلى ضعف التنمية الاقتصادية، فلن يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاستقرار الاقتصادي.

وعلى الرغم من أن الاستقرار الاقتصادي في الاقتصاد العالمي يعد من الأمور الأساسية، إلا أن معدلات النمو الاقتصادي العالمي تتسم بعدم الاستقرار، فلو أخذنا اقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية كأقوى اقتصاد في العالم سنجد أن اقتصادها رغم نموه بنحو 3.5% سنويا خلال الستين سنة الماضية، إلا أنه لم يتسم بالاستقرار الاقتصادي، ومم لا شك فيه أن أحد أهم الأسباب في ذلك هو قيام نظامها الاقتصادي على الفائدة الربوية.

ومن المعلوم أن التمويل التقليدي يقوم على تحديد سعر الفائدة مسبقا، وهذا يؤدي إلى حجب بعض المشروعات التي يقل مردودها عن الفائدة الواجب دفعها، أو يساويها، أو لا يزيد عنها إلا قليلا، هذا بالنسبة إلى تحديد سعر الفائدة مسبقا، أما بالنسبة لارتفاع سعر الفائدة، فإنه يؤدي إلى إعاقة التنمية الاقتصادية، وذلك لأن رجل الأعمال عندما يفكر في توسيع مصنعه أو إنشاء مصنع جديد، يرى أن سعر الفائدة في حال خسارة مشروعه سيلتهم ثمرة عمله فيحجم عن هذه المخاطرة، بل قد يختار الكسل وسلامة أمواله، فيودع أمواله في البنوك، فيقل النشاطات الاستثمارية، ولذلك نرى الاقتصادي المشهور "كينز" يقول: "إن معدل سعر الفائدة يعوق النمو الاقتصادي؛ لأنه يعطل حركة الأموال نحو الاستثمار في حرية وانطلاق، فإن أمكن إزالة هذا العائق فإن رأس المال سيتحرك وينمو بسرعة".

ومن المقرر محاسبيا أن تكلفة الفائدة تحتسب ضمن تكاليف الإنتاج، فتعتبر كأى نفقة من نفقات الإنتاج، وبالتالي تزيد نفقات المشروع كلما زادت الفائدة، وتقل كلما قلت، مما يعني أن الأرباح أيضا تقل كلما زادت الفائدة وتزيد كلما قلت الفائدة، فارتفاع سعر الفائدة يؤدي إلى انخفاض صافي الربح، وهذا بدوره يؤدي إلى انكماش حجم الاستثمار، وإلى توقف التكوين الرأسمالي، وبالتالي إلى هبوط الدخل القومي، ومن هنا يتضح أن تحقيق الاستقرار الاقتصادي لن يتحقق إلا بالتمويل الإسلامي القائم على المشاركة في الربح والخسارة.

وهذا ما جعل الاقتصادي الألماني المعاصر "سيليفيو جيزل" أن يقول: إن نمو رأس المال يعوقه معدل الفائدة، ولو أن هذه الفرملة أزيلت وخفض معدل الفائدة إلى صفر لتضاعف نمو رأس المال في فترة وجيزة"، والاقتصادي

الفرنسي (موريس آلي) الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد أن يقترح للخروج من الأزمة المالية العالمية وإعادة التوازن وتحقيق التنمية الاقتصادية شرطين هما: الشرط الأول: تعديل معدل الفائدة إلى حدود الصفر. الشرط الثاني: مراجعة معدل الضريبة إلى ما يقارب ٢٠٪، وهو ما يتطابق تماماً مع إلغاء الربا ونسبة الزكاة في النظام الإسلامي.

وإذا نظرنا إلى نظام التمويل الإسلامي القائم على نظام المشاركة، فإنها يتميز بأنها تتفاعل مع السلع لتولد مجموعة من الأنشطة الاقتصادية التي توظف أكبر عدد من عوامل الإنتاج، ومنها عنصر العمل، مما يعمل على تقليل مشكلة البطالة والفقر وتحقيق التنمية الاقتصادية. وذلك لأن النقود كما يؤكد علماء الاقتصاد لا تلد نقوداً، بل لا بد من تدويرها في حلبة النشاط الاقتصادي، حتى تنقلب إلى سلع وخدمات، وتتفاعل مع عوامل أخرى لتحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة.

وعلى العموم فإن نظرة رجال الاقتصاد الوضعيين للتنمية الاقتصادية تركز على الجانب الاقتصادي المادي من زاوية الإنتاج، وليس هناك تركيز واهتمام بنوعية الإنتاج، ولا بتوزيعه، بخلاف نظرة الاقتصاد الإسلامي للتنمية المبنية على تنمية الإنسان اقتصادياً، وفكرياً، وروحياً، وأخلاقياً. وذلك من خلال وضع ضوابط عامة تحكم رأس المال والنقود، ومن خلال إلغاء الأساليب غير الشرعية في الوساطة المالية مثل أسلوب التمويل بفائدة، واستبدالها بأسلوب المشاركة، لجعل أصحاب الأموال منتجين فعلياً.

هذا وتتوقف التنمية الاقتصادية على تحقيق العمالة الكاملة، وخفض معدلات البطالة، على أن التمويل التقليدي القائم على نظام الفائدة لن يؤدي أبداً إلى تحقيق العمالة الكاملة وخفض البطالة، بل هي سبب رئيسي في عدم تحقيق العمالة الكاملة، وزيادة البطالة، وذلك لأن التمويل الربوي يساعد على خلق طبقة من البطالة تمثل في هؤلاء المدخرين الذين يقعدون عن العمل اكتفاء بما توفره لهم الفائدة من دخل ثابت، مما يحرم كثير من المشاريع من عمل هؤلاء المدخرين، ولذلك نرى أصحاب الأموال يفضلون تمويل ثرواتهم بالربا على استثمارها في إقامة مشاريع صناعية أو زراعية أو تجارية، ولهذا تقل فرص العمل، فتزيد البطالة، فلن تتحقق العمالة الكاملة.

ويؤكد ذلك الاقتصادي المشهور "كينز" فيقول: إن العمالة الكاملة لن تتحقق إلا إذا وصل سعر الفائدة إلى الصفر، حيث يرى أن علاج مشكلة البطالة يكون بانعدام الفائدة أو بتخفيضها إلى أدنى حد ممكن، وهذا رأي علماء الاقتصاد الذين لا يدينون بالإسلام، مما يدل على أن التمويل التقليدي القائم على نظام الفائدة لن يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية.

ويلاحظ أن النظام القائم على الفائدة تتركز عملية التمويل فيه على الأشخاص القادرين على تقديم ضمانات تسديد القروض وفوائدها مع أنهم قليلون في الغالب، وهو ما يؤدي إلى عدم تجرؤ أصحاب الأعمال الذين يجيدون المشاريع الإنتاجية على الإقبال على القروض الربوية، وهم كثيرون في العادة، وهو ما يؤدي إلى تركيز ثروة البلاد في أيدي عدد قليل من الأشخاص، وبالتالي إلى زيادة البطالة.

ويمكن زيادة الأمر إيضاحاً أن أي نظام تمويلي قائم على الفائدة الربوية لن يحقق التنمية، وذلك لأن الفائدة على القروض الإنتاجية مثلاً تؤدي إلى زيادة أسعار السلع، مما يؤدي بدورها إلى انخفاض الطلب عليها، فيقل الاستهلاك، وبالتالي إلى فائض في المنتجات، مما يدفع المنتجين تخفيض إنتاجهم عن طريق الاستغناء عن بعض عمالهم، فيؤدي إلى زيادة البطالة، فلن تتحقق التنمية الاقتصادية.

وتأييداً لما نقول يقول الدكتور شاحت المدير السابق لبنك الرايخ الألماني: "إنه بعملية غير متناهية يتضح أن جميع مال الأرض صائر إلى عدد قليل جداً من المرابين، وذلك لأن المرابي يربح دائماً في كل عملية، بينما المدين معرض للربح والخسارة، ومن ثم فإن المال كله في النهاية لا بد بالحساب الرياضي أن يصير إلى الذي يربح دائماً". وبالتالي فلن تتحقق في ظل هذا النظام أية عمالة كاملة.

ومن مزايا نظام التمويل الإسلامي أنه يقوم على تعاون المال مع العمل، وذلك لأن الإنتاج أصلاً يقوم على عنصرين: عنصر العمل وعنصر المال، وعنصر العمل هو الأساس الأول؛ لأنه هو الذي يوجد المال، وبالتالي يجب أن يتحمل كل من العنصرين نصيبه من الربح والخسارة، طالما أشركنا صاحب المال في الربح حين ربح المشروع، وعليه أن يشترك حين خسر المشروع، ولأن الغنم بالغرم، غير أن نظام الفائدة يهدم هذه العدالة الطبيعية، ويخلق طبقتين: الطبقة الأولى: المرابون الذين يقرضون المال ويربحون دائماً. والطبقة الثانية: الأغنياء المقترضون القادرون على تقديم ضمانات تسديد قروضهم، فمثل هذا النظام لن يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.

وخلاصة القول: إن التمويل التقليدي أضراره مضاعفة سواء كان معدل الفائدة مرتفعاً أو منخفضاً، وذلك لأنه إذا كان معدلها مرتفعاً يضر أصحاب المشروعات (المنظم)، مما يؤدي في النهاية إلى انخفاض الإنتاج وفرص العمل ومعدلات النمو وانخفاض معدل العمالة، وإذا كان معدلها منخفضاً فيضر أصحاب الادخار، وهذا بدوره يؤدي إلى انخفاض الاستثمار والاستغناء عن العمال وارتفاع معدل البطالة، أما التمويل الإسلامي القائم على معدل الربح الذي يتسم بالتوازن العادل الذي تكون فيه معدلات الفائدة لا مرتفعة ولا منخفضة، وإنما يتوقف على نجاح المشروع وخساره وفقاً لقاعدة "إنما الغنم بالغرم"، فيعتبر نظاماً عادلاً يفضل الممول والمنظم معاً، وهذا ما يميز نظام التمويل الإسلامي عن نظيره التقليدي.

وإن التمويل القائم على أسعار الفائدة المرتفعة أو المنخفضة ما هي إلا نظام يتسم بالتقلبات والاضطرابات وعدم الاستقرار الاقتصادي بين عشية وضحاها، إلا أن التمويل القائم على معدل الربح نظام يتسم بتوزيع المكاسب والخسائر بالعدل بين الممول والمنظم، فلا شك أن هذا النظام الرباني العادل الذي يمكن به تحقيق العمالة وتقليل البطالة وتحقيق التنمية الاقتصادية.

الخاتمة Discussion and Findings

تشتمل الخاتمة على خلاصة البحث ونتائجه وتوصياته.

خلاصة البحث ونتائجه:

- ١- إن مشاريع التنمية الاقتصادية تتوقف على رأس مال كبير، سواء على مستوى الأفراد أو على مستوى الحكومة بمختلف أنواعها التجارية والصناعية والخدمية، حيث تتوقف عمليات التنمية الاقتصادية على تمويل فعال يعمل على توفير واستغلال واستثمار الموارد المالية والنقدية، بحيث يشكل قنوات يتم من خلالها تدفق الأموال من الوحدات التي تحقق فوائض مالية إلى الوحدات التي تعاني من عجز مالي.
- ٢- إن التمويل التقليدي أضراره مضاعفة سواء كان معدل الفائدة مرتفعا أو منخفضا، وذلك لأنه إذا كان معدلها مرتفعا يضر أصحاب المشروعات (المنظم)، مما يؤدي في النهاية إلى انخفاض الإنتاج وفرص العمل ومعدلات النمو وانخفاض معدل العمالة، وإذا كان معدلها منخفضا فيضر أصحاب الادخار، وهذا بدوره يؤدي إلى انخفاض الاستثمار والاستغناء عن العمال وارتفاع معدل البطالة.
- ٣- إن التمويل القائم على أسعار الفائدة المرتفعة أو المنخفضة ما هي إلا نظام يتسم بالتقلبات والاضطرابات وعدم الاستقرار الاقتصادي بين عشية وضحاها.
- ٤- إن التمويل القائم على معدل الربح نظام يتسم بتوزيع المكاسب والخسائر بالعدل بين الممول والمنظم، فلا شك أن هذا النظام الرباني العادل الذي يمكن به تحقيق العمالة وتقليل البطالة وتحقيق التنمية الاقتصادية.

توصيات البحث: Recommendations

- ١- ضرورة وضع ضوابط عامة تحكم رأس المال والنقود، وإلغاء الأساليب غير الشرعية في الوساطة المالية مثل أسلوب التمويل بفائدة، واستبدالها بأسلوب المشاركة، لجعل أصحاب الأموال يربحون حين يربح المشروع، ويخسرون حين يخسر المشروع.
- ٢- العمل على الحفاظ على قيمة العملة الوطنية عن طريق تحسين الميزان التجاري بزيادة الإنتاج والتصدير وتقليل الاستهلاك والواردات، أو بمعنى آخر، العمل على زيادة الصادرات على الواردات، وعلى زيادة الإنتاج على الاستهلاك عن طريق التمويل الإسلامي العادل بين الممول والمنظم.

المصادر والمراجع:

- ١ . حامد محمود. (٢٠١٢). الأزمة المالية العالمية ودور النظام المالي الإسلامي . القاهرة: الدار الجامعية.
- ٢ . رفيق المصري. (١٩٩١). الجامع في أصول الربا. القاهرة: دار القلم.
- ٣ . شوقي أحمد الدنيا. (١٩٧٩). الإسلام والتنمية الاقتصادية. دمشق: دار الفكر العربي.
- ٤ . شوقي اسماعيل الشحاته. (١٩٨٢). اقتصاديات النقود في إطار الفكر الإسلامي. القاهرة: دار التوفيق.
- ٥ . فريد واصل. (٢٠١٠). آفاق استثمار الأموال في الإسلام. القاهرة: دار التوفيق
- ٦ . منذر قحف. (٢٠١٣). أساسيات التمويل الإسلامي. القاهرة: دار المنهل.
- ٧ . الفاتح المغربي. (٢٠١٨). التمويل والاشمار في الإسلام. القاهرة: الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي.
- ٨ . عبد المعنم. (١٩٩٦). الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق. القاهرة: مكتبة المعهد.
- ٩ . محمد لطفي. (٢٠١٣). الاستثمار ف عقود المشاركات في المصارف الإسلامية. المنصورة: دار الفكر للنشر والتوزيع.
- ١٠ . حمزة الجميعي. (١٩٩٧). الفوائد بين علة التحريم ونتائج الانتشار. دار ثقيف.